

مرسوم رقم (44) لسنة 2025
بتشكيل
مجلس إدارة مؤسسة دار آل مكتوم

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (32) لسنة 2009 بشأن المكتب التنفيذي وتعديلاته،
وعلى القانون رقم (28) لسنة 2024 بشأن إنشاء دار آل مكتوم، ويشار إليها فيما بعد بـ "المؤسسة"،
نرسم ما يلي:

تشكيل مجلس الإدارة

المادة (1)

أ- يُشكّل مجلس إدارة المؤسسة، برئاسة رئيس المكتب التنفيذي، وعضوية كل من:

1. أمين عام المجلس التنفيذي لإمارة دبي.
2. مدير عام بلدية دبي.
3. مدير عام هيئة الثقافة والفنون في دبي.
4. مدير عام المكتب التنفيذي.
5. نائب رئيس مجلس دبي للإعلام والعضو المنتدب.
6. المدير التنفيذي لمؤسسة مكتبة محمد بن راشد آل مكتوم.
7. عضوين اثنين من ذوي الخبرة والاختصاص في مجال عمل المؤسسة، يتم اختيارهم من رئيس مجلس الإدارة.

ب- إذا انتهت مدة العضوية في مجلس إدارة المؤسسة ولم يتم إعادة تشكيل المجلس، فإنه يستمر في هذه الحالة أعضاء مجلس إدارة المؤسسة في أداء مهامهم لحين إعادة تعيينهم أو تعيين أعضاء جدد بدلاً عنهم.

السريان والنشر

المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 11 سبتمبر 2025م

الموافق 19 ربيع الأول 1447هـ